إنهاء حالة الإفلات من العقاب: التقاضي الاستراتيجي والمساءلة من أجل فلسطين

ملتقى القانونيين من أجل فلسطين - الموسم الثالث - حلقة نقاشية 5

يعرض هذا المستند ملخصًا لندوة عُقدت عبر الإنترنت، إلى جانب سبعة مقالات تتناول أشكالاً وتجليات مختلفة من تدابير المساءلة القانونية التي تسعى منظمات المجتمع المدني الفلسطيني والدولي للعمل عليها. وقد تشكّلت عدة تحالفات وشراكات قانونية بين منظمات عديدة في ولايات قضائية مختلفة بهدف كسر حلقة الإفلات من العقاب وتحفيز اتخاذ إجراءات قضائية لمواجهة الاحتلال الإسرائيلي غير القانوني والانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي، بما في ذلك جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية.

يقدّم هذا الملخص وصفًا لالتزامات الدول والكيانات الخاصة بموجب القانون الدولي في سياق الجرائم المستمرة في الأرض الفلسطينية المحتلة، إلى جانب عرض عام لثلاث شكاوى قانونية جارية في ولايات قضائية مختلفة تتناول انتهاكات يرتكبها الاحتلال الإسرائيلي بحق الفلسطينيين في الأراضي المحتلة .

هذا الملخص من إعداد فريق ملتقى القانونيين من أجل فلسطين

يوليو/تموز 2025

ملخص

تُقدّم **الملخّصات التالية** نظرة عامة على خمس مبادرات قانونية دولية تتناول المساءلة القانونية في سياق العدوان على غزة ودور الجهات الفاعلة الدولية، بما في ذلك الشركات والحكومات:

- **الملخّص الأول** يعرض مناقشة في ندوة استندت إلى تقرير المقررة الخاصة للأمم المتحدة، فرانشيسكا ألبانيزي، بعنوان *"من اقتصاد الاحتلال إلى اقتصاد الإبادة الجماعية"*، وذلك لتحليل الأبعاد القانونية والأخلاقية لانخراط الشركات في الاحتلال الإسرائيلي طويل الأمد وممارسات الإبادة الجماعية. تناول المتحدثون تطورات الإطار القانوني من خلال آراء محكمة العدل الدولية، ومبادئ الأمم المتحدة التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، والمعاهدات الدولية الخاصة بحماية الفئات المستضعفة، ولا سيما الأطفال. وأكدوا أن الشركات التي تعمل في الأراضي الفلسطينية المحتلة أو ترتبط بها تواجه مخاطر قانونية متزايدة، بما في ذلك فيما يتعلق بالسمعة.

- **الملخّص الثاني** يعرض نظرة عامة على شكوى قانونية تم تقديمها بموجب قانون العناية الواجبة في سلاسل التوريد الألماني لعام 2023، ضد عملاق الإعلام "أكسل شبرينغر" بسبب مساهمته في أنشطة الاستيطان غير القانوني من خلال شركته الإسرائيلية التابعة "يد2 Yad2". تقول الشكوى إن "يد2" تحقق أرباحًا من إدراج عقارات في الأراضي المحتلة، مما يسهم في الاستيلاء على الأراضي وتعزيز نظام الفصل العنصري. وعلى الرغم من وجود دعم قانوني قوي ودعم دولي واسع، رفضت وكالة الإنفاذ الألمانية (BAFA) الشكوى لأسباب إجرائية، ما أثار انتقادات واسعة. تسلّط القضية الضوء على التناقض بين المعايير القانونية التقدمية والتردد السياسي في تنفيذها، وتطرح أسئلة ملحة حول تواطؤ الشركات والتزام ألمانيا بالقانون الدولي.

- **الملخّص الثالث** يعرض مبادرة قانونية دولية تحت عنوان *"العالم 195"*، تهدف إلى ملاحقة أفراد إسرائيليين ومزدوجي الجنسية قضائيًا بتهم ارتكاب جرائم حرب في غزة. تسعى هذه المبادرة إلى فتح ملفات قانونية في عدد من الدول مستندة إلى مبدأ الولاية القضائية العالمية، وذلك كرد على استمرار الإفلات من العقاب في المحاكم الدولية.

- **الملخّص الرابع** يعرض شكوى جنائية تقدّم بها "المركز الدولي من أجل العدالة للفلسطينيين (ICJP)" إلى شرطة لندن (سكوتلاند يارد)، تتهم خمسة وزراء بريطانيين كبار بالتواطؤ في ارتكاب جرائم حرب في غزة، بما في ذلك استخدام التجويع كسلاح. تُبرز الشكوى المعاناة الإنسانية الحادة، وتُحمّل المملكة المتحدة مسؤولية سياسية ومادية في دعم هذه الجرائم. وتسعى القضية إلى تحميل المسؤولين المسؤولية ليس فقط عن المشاركة المباشرة، بل أيضًا عن تمكين هذه الانتهاكات من خلال السياسات والدعم العسكري.

- **الملخّص الخامس** يعرض دعوى قانونية قدّمتها كل من منظمة GLAN ومنظمة الحق ضد الحكومة البريطانية، بسبب استمرارها في تصدير الأسلحة إلى إسرائيل، رغم وجود أدلة على انتهاكات جسيمة للقانون الدولي في غزة. وعلى الرغم من المخاوف الداخلية والضغوط المتزايدة من المجتمع المدني، قضت المحكمة العليا بأن هذه الصادرات قانونية، مستندة إلى السلطة التقديرية للسلطة التنفيذية.

الملخّص الأول: ندوة بعنوان «الاحتلال غير القانوني والإبادة الجماعية والأعمال التجارية: تأملات حول حالة فلسطين (الجزء الأول): حول مسؤولية الشركات ومحاسبتها في سياق ممارسات إسرائيل في الأراضي الفلسطينية المحتلة

يمكن مشاهدة الندوة كاملة من خلال هذا الرابط. لغة الندوة الأصلية: الإنجليزية.

افتُتحت الندوة بالإشارة إلى تقرير المقرّرة الخاصة للأمم المتحدة، فرانشيسكا ألبانيزي، بعنوان *«من اقتصاد الاحتلال إلى اقتصاد الإبادة الجماعية»*، والذي شكّل الإطار المرجعي الأساسي للنقاش. أكّد الميسّر على ضرورة توضيح المبادئ القانونية التي تحكم مسؤولية الشركات في ظل الاحتلال الإسرائيلي طويل الأمد وتصاعد العنف ضد الفلسطينيين. وهدفت الجلسة إلى تحليل الكيفية التي تسهم بها الشركات، بشكل مباشر أو غير مباشر، في ما بات يُوصف في الأوساط القانونية والأكاديمية بـ "اقتصاد الإبادة الجماعية"، وكذلك فحص الأبعاد القانونية والأخلاقية لهذا التواطؤ.

الدكتورة تارا فان هو، أستاذة مشاركة في كلية القانون بجامعة سانت ماري، تناولت التطورات القانونية الصادرة عن محكمة العدل الدولية، بما في ذلك الآراء الاستشارية والقضايا المتعلقة بفلسطين. شرحت كيف أن رأي المحكمة في عام 2004 بشأن الجدار، ورأيها الاستشاري لعام 2024 حول سياسات وممارسات إسرائيل في الأراضي المحتلة، يُشكّلان معًا إطارًا قانونيًا قويًا يعلن عدم قانونية الاحتلال وانتهاك المستوطنات للقانون الإنساني الدولي، بما في ذلك المادة 49 من اتفاقية جنيف الرابعة. ربطت تارا هذه النتائج بقضية جنوب إفريقيا ضد إسرائيل بشأن الإبادة الجماعية، حيث أمرت المحكمة بتدابير مؤقتة، وكذلك بقضية نيكاراغوا ضد ألمانيا، التي ذكّرت فيها المحكمة جميع الدول بواجبها في منع الإبادة الجماعية وضمان احترام القانون الإنساني. وشدّدت على أن الدول الثالثة يجب ألا تنخرط اقتصاديًا في أنشطة غير قانونية، وهو حظر يشمل أيضًا الشركات العاملة ضمن ولاياتها. كما أبرزت أهمية المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة بشأن الأعمال وحقوق الإنسان في توضيح واجبات الشركات ضمن الإطار القانوني الحالي.

الدكتورة جمزة أردم توركيلي، أستاذة باحثة مشاركة في جامعة أنتويرب، تناولت حقوق الأطفال في القانون الدولي، مشددة على أن على الشركات مسؤوليات مضاعفة في سياقات النزاع عندما يتأثر الأطفال بشكل غير متناسب. وأشارت إلى أن جميع الدول – باستثناء الولايات المتحدة – قد صدّقت على اتفاقية حقوق الطفل، مما يجعل أحكامها شبه ملزمة عالميًا. في غزة، حيث أدت الحرب الإسرائيلية إلى أعداد غير مسبوقة من الأطفال المبتوري الأطراف والضحايا المدنيين، تواجه الشركات المنخرطة في أي نوع من الأعمال مخاطر قانونية متصاعدة. وفي الضفة الغربية أيضًا، تفرض الانتهاكات المنهجية المستمرة ضد الأطفال متطلبات أكثر صرامة للعناية الواجبة. وأكدت جمزة أن هذه الالتزامات ليست طموحات أخلاقية، بل هي راسخة في القانون الدولي وفي المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة، مشيرة إلى أن المعرفة العامة بسلوك إسرائيل تزيد من تعرض الشركات للمساءلة.

الدكتورة شهد حموري، محاضِرة في كلية القانون بجامعة كِنت، ركّزت على المخاطر القانونية وتلك المتعلقة بالسمعة للشركات. وبينت بأن الاقتصاد الإسرائيلي متشابك بشكل وثيق مع بنية الاحتلال، ما يجعل من الصعب على الشركات الادعاء بالحياد. وحذّرت من أن استمرار تواطؤ الشركات في الاحتلال يُعرّضها لأضرار جسيمة في السمعة ومخاطر قانونية، خاصة في ظل تنامي حملات المقاطعة والنشاط الحقوقي. أشارت شهد إلى تحركات من داخل شركات كبرى مثل "مايكروسوفت" و"غوغل"، حيث بدأ الموظفون في المطالبة بإنهاء العلاقات التجارية مع المؤسسة العسكرية الإسرائيلية. كما أوضحت أن انتهاكات إسرائيل لا تقتصر على الأراضي الفلسطينية المحتلة، بل تشمل أيضًا سوريا ولبنان وإيران. وأكدت على تزايد الدعاوى القضائية ضد الشركات المرتبطة بالاقتصاد الحربي الإسرائيلي، مشددة على أهمية التنسيق بين الاستراتيجيات القانونية وحملات المناصرة على المستويين المحلي والدولي لمحاسبة تلك الجهات.

وسام الأحمد، مدير مركز القانون الدولي التطبيقي في مؤسسة الحق، تناول العوائق السياسية والهيكلية التي تُعيق مساءلة الشركات بموجب القانون الدولي. وبالاستناد إلى خبرته في مؤسسة الحق، أوضح كيف أن الحماسة الأولى تجاه القانون الدولي قد تتحول إلى إحباط عند محاولة تطبيقه، نظراً لضعف آليات الإنفاذ وتدخل الاعتبارات السياسية. وأشار إلى أن أحد العوائق الأساسية هو "السلطة التقديرية للادعاء"، التي تسمح بتجاهل الانتهاكات الجسيمة لأسباب سياسية أو اقتصادية. شدّد وسام على أن القانون الدولي لا يمكن أن يقود بمفرده، وأن المساءلة الحقيقية يجب أن تبدأ من المستوى المحلي حيث تكون فرص التنفيذ أكبر. ودعا إلى إبرام معاهدة دولية ملزمة بشأن مساءلة الشركات، واقترح النظر إلى مشروع الاستيطان الإسرائيلي باعتباره مشروع جريمة منظمة جماعية، مما يربط الأفراد والشركات بمسؤولية قانونية جماعية.

تواطؤ الشركات وقضية سلسلة التوريد الألمانية

روبرت غابوش، محامٍ ممارس في ألمانيا، عرض دراسة حالة مقلقة تتعلق بشركة "أكسل شبرينغر" الإعلامية الألمانية، وأنشطتها في الضفة الغربية من خلال منصتها العقارية الرقمية "يد2"، وهي شركة إسرائيلية مملوكة بالكامل لها. تتيح المنصة إدراج عقارات، بما في ذلك في المستوطنات غير القانونية في الضفة الغربية والقدس الشرقية وغزة والجولان السوري المحتل. وعرض روبرت إعلانًا نُشر على المنصة تضمّن خريطة لـ "إسرائيل" تشمل هذه المناطق المحتلة، مصحوبة بشعارات قومية مثل "من النهر إلى البحر" و"ابنِ مستقبلك في منزلك القادم في إسرائيل"، ما يُظهر ترويجًا واضحًا لعقارات تم الاستيلاء عليها بصورة غير قانونية من الفلسطينيين. وأكد أن المنصة لا تتخذ أي إجراءات لحظر هذا النوع من النشاط غير القانوني، بل تعزز امتياز المستوطنين وتدعم مشروع التوسع الاستيطاني.

وبموجب قانون العناية الواجبة في سلسلة التوريد الألمانية لعام 2023، فإن الشركات ملزمة قانونيًا بتحديد وتخفيف المخاطر المتعلقة بحقوق الإنسان والبيئة ضمن سلاسل التوريد وأعمالها المباشرة. ويشمل القانون صراحةً المخاطر المتعلقة بالإخلاء القسري والاستيلاء غير القانوني على الأراضي، خصوصًا حينما تؤثر على سبل عيش الأفراد. ورغم ذلك، رفضت السلطة الإشرافية الألمانية (BAFA) الشكوى رسميًا.

واعتبر روبرت أن هذا الرفض يكشف عن تردد سياسي متعمد من قبل الحكومة الألمانية في محاسبة إسرائيل أو الشركات المتواطئة معها، رغم الموقف الرسمي المناهض للاستيطان. ورأى أن هذا يعكس تراجعًا في الالتزام بالمعايير القانونية الدولية لصالح اعتبارات سياسية. ورغم تقديم الفريق القانوني اعتراضًا رسميًا، حذّر روبرت من أن هذه القضية تبرز الفجوة المتزايدة بين الأطر القانونية التقدمية وتطبيقها الانتقائي، خصوصًا عندما تتقاطع مع تحالفات جيوسياسية. وأكد أن الحكومة الألمانية، في هذه الحالة، تُقوّض الالتزامات القانونية الدولية التي تدّعي دعمها – ما يُعدّ فشلًا في تحقيق العدالة ليس فقط للفلسطينيين، بل أيضًا لنزاهة النظام القانوني الألماني نفسه.

سلّطت مداخلة روبرت الضوء على كيف يمكن للمصالح السياسية أن تعرقل تحقيق العدالة حتى في الدول التي تعتمد قوانين تقدمية، وعلى أهمية استمرار النضال القانوني لمواجهة التواطؤ في الانتهاكات المنهجية.

الختام

أكدت الندوة على تصاعد المخاطر القانونية والسياسية والسمعية التي تواجهها الشركات التي تنخرط في الاحتلال الإسرائيلي أو تستفيد منه، بما في ذلك ما قد يرقى إلى مستوى الإبادة الجماعية. وبينما يشكّل القانون الدولي إطارًا للمساءلة، شدد المتحدثون على ضرورة تعزيز آليات التنفيذ المحلية، وتطوير استراتيجيات تقاضي فعالة، والدفع نحو آليات دولية أكثر إلزامًا لمحاسبة الشركات المتورطة.

نظرة عامة على الشكوى القانونية المقدَّمة في ألمانيا ضد شركة أكسل شنبرغر

هذا الملخص يستند إلى ثلاث مقالات يمكنك الاطلاع عليها هنا (بالعربية)، و هنا وهنا (بالإنجليزية).

خلفية:

في أواخر عام 2024، قدّم خمسة فلسطينيين وقرى (إسكاكا، مردة، والطّيبة) في الضفة الغربية المحتلة شكوى بموجب قانون العناية الواجبة في سلاسل التوريد الألماني لعام 2023 (Lieferkettensorgfaltspflichtengesetz)، .(LkSG يفرض هذا القانون على الشركات الكبرى في ألمانيا مسؤولية تحديد ومنع انتهاكات حقوق الإنسان داخل سلاسل توريدها وشركاتها التابعة. وتطالب الشكوى بأن شركة أكسل شنبرغر Axel Springer SE ، وهي مجموعة إعلامية ألمانية كبرى، *قامت بإدارة* شركتها الإسرائيلية التابعة Yad2 بطريقة تسهّل عمليات الاستيلاء غير القانوني على الأراضي. كما تستند الشكوى إلى التزامات دولية: حيث أكّد رأي محكمة العدل الدولية الاستشاري لعام 2024 أن الدول ملزمة بمنع الأنشطة الاقتصادية التي تدعم الاحتلال غير المشروع، وأكدت المحكمة أن مشروع المستوطنات يرقى إلى مستوى التمييز العنصري ونظام الفصل العنصري.

الادعاءات:

تم تقديم الشكوى في نوفمبر 2024، وتتهم الشكوى شركة Axel Springer بـ "المساهمة في ضم الأراضي والانتهاكات الحقوقية" في الأراضي الفلسطينية المحتلة. ويستند ذلك إلى تحقيق نشرته "The Intercept" في فبراير 2024 وثّق إعلانات عقارات Yad2 ضمن المستوطنات.

أبرز الادعاءات:

- *إعلانات عقارية غير قانونية:* تُدرج منصة Yad2 آلاف العقارات للبيع أو الإيجار في مستوطنات الضفة الغربية، بما في ذلك القدس الشرقية. وتدّعي الشكوى أن المنصة تنشر "أكثر من 5000 عرض/إعلان" في الأراضي المحتلة، مما يدعم ويعمق التهجير الفلسطيني ويعزّز ضم الأراضي غير القانوني.
- *أرباح من الاحتلال:* العديد من هذه الإعلانات مدفوعة (من وسطاء)، ما يعني أن Axel Springer تحقق أرباحًا من ذلك. وذكرت The Intercept أن هناك ما يزيد على 1300 إعلان بيع وحوالي 1000 إعلان إيجار في مستوطنات الضفة الغربية في منتصف يناير 2024، منها أكثر من 800 إعلان بيع و100 إعلان إيجار مدفوعة.
- *مواقع استيطانية وأراضٍ مصادرة:* روجت Yad2 لعقارات في مواقع تُعدّ غير قانونية وفقًا للقانون الإسرائيلي، مثل "بت عين ب" و"ناحال ديفيد"، وكذلك قطع أراضٍ فلسطينية خاصة تم الاستيلاء عليها بالقوة. وبغض النظر عمّا إذا كانت الإعلانات مجانية أم مدفوعة، فإنها تُسهّل مباشرة التمدد الاستيطاني.
- *فرق بين سياسة الشركة والواقع:* تبيّن الشكوى أن سياسة Axel Springer تمنع التمييز، لكن في الواقع تنفيذ Yad2 يعزز واقعًا مماثلًا للفصل العنصري: حيث تستبعد المستوطنات اليهودية الفلسطينيين فعليًا، إذ "لا يمكنهم عمليا الشراء أو الإيجار" فيها. وتشير "هيومن رايتس ووتش" إلى أن الإعلان في المستوطنات ينتهك المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة بشأن الأعمال وحقوق الإنسان.

المطلب القانوني:

طالبت الشكوى بإزالة جميع الإعلانات غير القانونية واتخاذ تدابير مؤقتة من قبل الهيئة الألمانية المسؤولة عن تطبيق القانون (BAFA) ، مثل فرض غرامة تصل إلى 2% من الإيرادات أو تعليق إعلانات Yad2 في المستوطنات.

التمثيل القانوني:

يقود "مركز المساعدة القانونية وحقوق الإنسان في القدس (JLAC) "الدعوى، ويمثل المشتكين الفلسطينيين والقرى. وتحظى الدعوى بدعم من القانون من أجل فلسطين (L4P) Law for Palestine ، ومركز الدعم القانوني الأوروبي (ELSC) European Legal Support Center، ومعهد فلسطين للدبلوماسية العامة (PIPD) Palestine Institute for Public Diplomacy، ضمن مبادرة العدالة والمساءلة من أجل فلسطين Justice and Accountability for Palestine. ويختص مركز المساعدة القانونية JLAC بقضايا هدم المنازل ومصادرة الأراضي وعنف المستوطنين، وقدمت هذه المجموعات القضية كـ "خطوة مهمة نحو مساءلة الشركات الدولية المتورطة في جرائم إسرائيل ضد الفلسطينيين."

الإطار القانوني:

تُعد المستوطنات الإسرائيلية في الأراضي المحتلة غير قانونية بموجب القانون الدولي (اتفاقية جنيف الرابعة، وقرارات الأمم المتحدة). وقد أكّد رأي محكمة العدل الدولية لعام 2024 أن الدول ملزمة بمنع الأنشطة الاقتصادية المرتبطة بالاحتلال، ووصف النظام الاستيطاني بأنه "فصل عنصري". وتُعد قضية Axel Springer اختباراً لهذه المعايير: حيث تدعو القضية إلى أن تبدأ ألمانيا، كعضو في الأمم المتحدة، في تطبيق الحظر المفروض على أرباح الاحتلال. وينص القانون الألماني الجديد على واجبات متماشية مع هذه الالتزامات. وتشير الشكوى إلى أن الامتناع عن التحرك سيقوّض الالتزامات التي عبّرت عنها الحكومة الألمانية مراراً، بما في ذلك احترام السيادة الفلسطينية.

رد BAFA في مايو 2025:

في مايو/أيار 2025، رفض المكتب الاتحادي الألماني للشؤون الاقتصادية والرقابة على الصادرات (BAFA) الشكوى، مبررًا ذلك بأسباب إجرائية: إذ طلب من المشتكين الإفصاح عن هوياتهم بالكامل، رغم تأكيدات سابقة قدمها المشتكون بخصوص التحفظ على كشف الهوية. وسبق أن أكّدت BAFA للمحامين في 15 يناير أن المتقدمين المعرضين للخطر لا يحتاجون للكشف عن هويتهم، لكنها عدّلت موقفها دون إشعار مسبق. ووصف النقاد القرار بأنه "قانونيًا معيب وأخلاقيًا غير مبرر". ويُجبر القرار الفلسطينيين المهددين على "كشف أسمائهم أمام"Axel Springer ، وهي جهة تتماشى مع سياسة الدولة الإسرائيلية، أو التراجع عن القضية. وقد اقترح الفريق القانوني طرق تحقق بديلة من الهوية، تم استخدامها في قضايا أخرى، لكن هذه المقترحات رُفضت بسرعة من قبل المكتب الاتحادي الألمانيBAFA . كما ادّعت الهيئة (بخلاف السوابق القانونية) أن القرى مثل إسكاكا غير قادرة على رفع دعوى لأنها ليست "أفرادًا قابلة للتمييز"، متجاهلة الاعتراف القانوني الألماني بحقوق المجتمعات كأصحاب حقوق. تم تقديم اعتراض، ويحث الداعمون BAFA على إعادة النظر في

القرار، محذرين من أن الحكم يضع "سابقة مريبة" تقوّض التزامات ألمانيا بموجب القوانين المحلية والقانون الدولي.

الدلالات السياسية والنماذج الأوسع:

تقع القضية عند تقاطع السياسة الألمانية والإعلام وحقوق الإنسان. تبرز تناقضات Axel Springer SE المالكة لصحف مثل Bild و Die Welt التي تتخذ مواقف علنية مؤيدة لإسرائيل (مثل إدانة شعارات "من النهر إلى البحر")، بينما تحقق أرباحاً من المستوطنات. وتعكس القضية أنشطة الفصل العنصري والهيمنة الاستعمارية؛ إذ تجعل المنصات مثل Yad2 الاحتلال الإسرائيلي مستدامًا اقتصاديًا وتُعزز التمييز عبر آليات السوق. وتؤكد الشكوى أن التسهيلات المؤسسية للمستوطنات "تُكرس انتهاكات حقوق الإنسان" ويجب وضع حد لها لتجنب "انزلاق نحو انتهاكات أكثر حدة". إن معالجة ألمانيا لهذه القضية تشير إلى ما إذا كانت المعايير الدولية ضد أرباح الاحتلال تُطبّق رغم تقلبات السياسة الواقعية.

الخلاصة:

يشكل هذه التحدي القانوني ضد منصة Yad2 التابعة لأكسل شنبرغر سابقة. فهو يعتمد على القانون الألماني الجديد وحقوق الإنسان الدولية لمواجهة تواطؤ الشركات في الاحتلال الإسرائيلي. وبغض النظر عن أمر إعادة النظر في قرار مكتب الاتحاد الألماني BAFA، فإن القضية تسلط الضوء على الجهد المتزايد الذي تبذله المجتمعات الفلسطينية والمجتمع المدني لكسر حلقة الإفلات من العقاب المرتبطة بتوسع المستوطنات. كما تُظهر كيف تتقاطع الانتهاكات المزعومة للقانونين الدولي والوطني مع الانتقادات الأوسع للاستعمار الاستيطاني ومسؤوليات الشركات العالمية.

نظرة عامة على "مبادرة 195 العالمية: تحالف قانوني دولي لملاحقة مشتبه بارتكابهم جرائم حرب إسرائيلية حول العالم"

يمكنك قراءة المقال الكامل [هنا].
اللغة الأصلية للمقال: الإنجليزية.

في 18 مارس 2025، أطلق "المركز الدولي للعدالة من أجل الفلسطينيين (ICJP) "مبادرة **195"العالمية"**، وهو تحالف قانوني استراتيجي دولي يهدف إلى ملاحقة أفراد إسرائيليين ومن مزدوجي الجنسية – من جنود جيش الاحتلال إلى كبار القادة العسكريين والسياسيين – بتهم ارتكاب جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية في غزة.
يضم التحالف محامين من ماليزيا، تركيا، النرويج، كندا، البوسنة والهرسك، والمملكة المتحدة. ويستند إلى تحقيق موسع استمر 18 شهرًا تحت عنوان "العدالة لغزة"، شمل 135 شهادة عيان ومصادر تحقيقية مفتوحة. ستقوم الشبكة بتقديم شكاوى جنائية، والسعي لاستصدار مذكرات توقيف، وبدء ملاحقات قضائية في أي بلد يتواجد فيه المشتبه بهم أو يحملون جنسيته.

تركز مبادرة "195 العالمية" على ملاحقة المسؤولين عن الانتهاكات الممنهجة، بما في ذلك:

- القصف العشوائي للمدنيين،
- استهداف البنية التحتية المدنية،
- الهجمات على "مناطق الأمان" ومخيمات اللاجئين،
- استخدام التجويع كوسيلة حرب،
- والتهجير القسري.

أكد مديرICJP ، **طيب علي**، أن المبادرة جاءت استجابةً لفشل الأنظمة القضائية الدولية والوطنية في التحرك، وتهدف إلى إنشاء آلية قانونية داخلية منسقة عبر الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، لسد الثغرات القانونية وإغلاق "الملاذات الآمنة"، وتفعيل مبدأ الولاية القضائية العالمية لتحقيق المساءلة.

نظرة عامة على الشكوى الجنائية المقدّمة في اسكتلندا بشأن جريمة استخدام التجويع كسلاح حرب

يمكنك قراءة المقال الكامل [هنا].
اللغة الأصلية للمقال: الإنجليزية.

في 17 مايو 2024، قدّم "المركز الدولي للعدالة من أجل الفلسطينيين (ICJP) "شكوى جنائية شاملة إلى وحدة التحقيق في جرائم الحرب التابعة لشرطة سكوتلاند يارد ضد خمسة وزراء بريطانيين بارزين، بتهمة التواطؤ في ارتكاب جرائم حرب ضد الفلسطينيين في غزة. وتستند الشكوى تحديدًا إلى جريمتين:

- استخدام التجويع كسلاح في الحرب،
- والتسبب المتعمد في معاناة شديدة للمدنيين،

وكلتاهما تُعدّان جرائم حرب بموجب القانون البريطاني، ونظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، واتفاقيات جنيف.

تمثل هذه الشكوى توسيعًا لتقديم سابق في يناير 2024 سمّى أربعة وزراء، في حين أضافت الشكوى الأخيرة وزيرًا خامسًا إلى قائمة المشتبه بهم.
تتكون الشكوى من 60 صفحة، مدعومة بمُلحق يضم 800 صفحة من الأدلة المفصلة. وتشمل الأدلة شهادات مباشرة من شهود عيان، وتقارير طبية من 19 طبيبًا، بينهم أطباء بريطانيون، قدموا الرعاية الطبية والإنسانية في غزة منذ أكتوبر 2023.
توثق الأدلة معاناة إنسانية حادة فُرضت عمدًا على سكان غزة من خلال قيود ممنهجة وطويلة الأمد على:

- الغذاء،
- الأدوية،
- الإمدادات الطبية،
- الوقود،
- المياه النظيفة،
- والمساعدات الإنسانية الأساسية.

قدّم الأطباء شهادات مؤلمة عن انتشار سوء التغذية والجفاف بين المرضى، والنقص الحاد في المضادات الحيوية ومسكنات الألم، ما تسبب في عدوى يمكن تجنبها وحالات وفاة مأساوية. كما رُصدت حالات صادمة، منها:

- نساء حوامل خضعن لعمليات قيصرية دون تخدير كافٍ أو رعاية لاحقة،
- أطفال يموتون دون مسكنات ألم،
- ومرضى أُجبروا على الخضوع لإجراءات طبية في الظلام بسبب انقطاع الكهرباء.

أكّد **طيب علي**، مديرICJP ، أن التواطؤ في هذه الجرائم لا يقتصر على المشاركة المباشرة، بل يشمل أيضًا:

- الدعم السياسي،
- تزويد الأسلحة،

- تقييد وصول المساعدات،
- وتوفير الحماية السياسية لمرتكبي الانتهاكات.

وشدد على التزام ICJP بمحاسبة ليس فقط من ارتكبوا الجرائم مباشرة، بل أيضًا من مكّنهم من ارتكابها عبر الأفعال أو التقاعس السياسي.

الشكوى الآن قيد المراجعة لدى شرطة سكوتلاند يارد، والتي ستقرر ما إذا كانت ستفتح تحقيقًا رسميًا وقد تلاحق الوزراء البريطانيين المذكورين جنائيًا.

نظرة عامة على الشكوى القانونية في المملكة المتحدة بشأن استمرار تصدير الأسلحة إلى إسرائيل

هذا الملخص يستند إلى مقالين يمكنك الاطلاع عليهما بالكامل [هنا] و[هنا]. اللغة الأصلية للمقالات: الإنجليزية.

الخلفية والتحدي القانوني

ردًّا على الحرب الجنونية في غزة في أكتوبر 2023، بدأت "شبكة العمل القانوني العالمي (GLAN) "ومؤسسة الحق خطوات قانونية ضد الحكومة البريطانية، وذلك على أساس أن مبيعات الأسلحة قد تمكّن انتهاكات خطيرة للقانون الدولي، بما في ذلك جرائم الإبادة الجماعية. بدأت القضية برسالة تم إرسالها رسميا في 18 أكتوبر، تلاها إخطار رسمي عن خطر الإبادة الجماعية في 25 أكتوبر. وبعد فشل الحكومة في وقف نقل الأسلحة، قُدّم طلب مراجعة قضائية إلى المحكمة العليا في 6 ديسمبر 2023 لفحص ما إذا كانت صادرات الأسلحة المستمرة تنتهك القانونين البريطاني والدولي.

سياسة التراخيص البريطانية والمخاوف الداخلية

رغم تحذيرات GLAN والحق، استمرت المملكة المتحدة في الموافقة على مبيعات الأسلحة. في 12 يناير 2024، من خلال طلب تم تقديمه بموجب قانون حرية المعلومات، كشفت GLAN عن وثائق حكومية داخلية تظهر أن المسؤولين البريطانيين أبدوا "مخاوف جدية" بشأن التزام إسرائيل بالقانون الدولي، ومع ذلك تمت الموافقة على تراخيص جديدة. في أبريل ومايو 2024، صدرت تراخيص إضافية، بينها عشرات تتعلق بالاستخدام العسكري، رغم تصاعد العمليات الإسرائيلية في رفح. وحتى 31 مايو، منحت الحكومة البريطانية أكثر من 100 ترخيص، منها 42 للاستخدام العسكري فقط، و66 للاستخدام المزدوج، إلى جانب 182 قيد المراجعة، بما في ذلك تراخيص مفتوحة تسمح بتصدير طويل الأمد وغير مقيّد.

المراجعة القضائية والتدخلات القانونية

في 20 فبراير 2024، رفضت المحكمة العليا طلب المراجعة القضائية، معتبرة أنه لا أساس قانوني له. استأنفت GLAN والحق القرار. بحلول 5 يونيو 2024، سمحت المحكمة بالتدخل لثلاث منظمات حقوقية كبرى – هي: العفو الدولية، هيومن رايتس ووتش، وأوكسفام – لتعزيز الحجج بأن مبيعات الأسلحة البريطانية قد تسهم في انتهاكات معاهدة تجارة الأسلحة واتفاقيات جنيف ونظام روما. عُقدت الجلسة الكاملة في مايو 2025، وكان رفض الحكومة البريطانية تعليق صادرات أجزاء طائرات F-35 محور النقاش، نظرًا لاستخدام هذه الطائرات في غزة ودور المملكة المتحدة في إنتاجها المتعدد الجنسيات.

حكم المحكمة العليا والفجوات القانونية المستمرة

في 30 يونيو 2025، حكمت المحكمة العليا بأن تصدير الأسلحة البريطانية إلى إسرائيل، بما في ذلك أجزاء F-35، قانوني. وتم رفض جميع الحُجج الـ13 التي قدمتها GLAN والحق، حيث قالت المحكمة إن هذا الأمر يقع ضمن صلاحيات السلطة التنفيذية، وليس القضاء. وأشار الحكم إلى أن الحكومة البريطانية، من بين أكثر من 40,000 وفاة فلسطينية، راجعت فقط 413 حالة ووجدت انتهاكًا محتملاً واحدًا للقانون الإنساني الدولي – ما أثار احتجاجات من مقدمي الشكوى. كما أكّد الحكم أن بريطانيا قامت عمدًا بإعفاء أجزاء F-35 من تعليق جزئي لتراخيص الأسلحة في يوليو 2025، رغم الاعتبارات الداخلية بشأن احتمال التواطؤ في جرائم حرب أو إبادة جماعية. وأشارت الحكومة إلى مخاوف من تأثير هذا التعليق على العلاقات مع الولايات المتحدة وبرنامج F-35المرتبط بحلف الناتو.

مساءلة الشركات والمسؤولية الجنائية

بالتوازي، أرسلت GLAN وشركاؤها مثل منظمات War on Want و CAAT و ICJP في يونيو 2024 رسائل قانونية إلى مديري شركات الأسلحة البريطانية المتورطة في توريد أجزاء لطائرات F-35 الإسرائيلية. حذّرت هذه الرسائل من المسؤولية الجنائية المحتملة بتهمة التواطؤ في جرائم حرب أو إبادة جماعية بموجب قانون المحكمة الجنائية الدولية البريطاني لعام 2001. يعكس هذا القرار هدف الحملة الأوسع في مساءلة ليس فقط الحكومات، بل أيضًا الجهات الخاصة.

الضغوط المتزايدة وتحول السياسة

أدى الضغط الدولي والمجتمعي إلى تغييرات ملموسة. في يوليو 2025، وبعد رسائل قانونية إضافية من GLAN والحق، علّقت المملكة المتحدة 30 ترخيص تصدير إلى إسرائيل. رأت الحملة أن هذا انتصار جزئي، لكنه لا يكفي بالنظر إلى حجم الانتهاكات الجارية وعدد التراخيص التي لا تزال سارية. سبق لدول أوروبية أخرى، منها إيطاليا وإسبانيا وبلجيكا وهولندا، أن فرضت قيودًا أو حظرًا رداً على قرار محكمة العدل الدولية في يناير 2024 بشأن وجود خطر محتمَل بالإبادة الجماعية.

الخلاصة

تعكس حملة GLAN والحق تصاعد المواجهة القانونية والسياسية والأخلاقية بشأن مبيعات الأسلحة البريطانية إلى إسرائيل في ظل الأزمة في غزة. على الرغم من الأدلة الجديرة بالاعتبار على انتهاكات للقانون الدولي والمخاوف الداخلية داخل الحكومة البريطانية، استمرت التراخيص. وقد عمّقت المحكمة العليا موقفها في منح صلاحيات واسعة للتنفيذ، حتى وسط تحذيرات من جرائم إبادة جماعية ومذكرات توقيف من المحكمة الجنائية الدولية ضد قادة إسرائيليين. ومع فتح طرق قانونية للاستئناف، واستمرار جهود مساءلة الشركات، من المرجح أن يشتد التدقيق على دور المملكة المتحدة في تسليح إسرائيل.